

Distr.: General
2 March 2011الجمعية العامة الدورة الخامسة والستون
البند ١٤١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/65/651)]

٢٥٢/٦٥ - تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة في إطار ميزانية المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١^(١) وتقريره الأول عن أداء المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١^(٢)،

وقد نظرت أيضا في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن المحكمة والتوصيات

الواردة فيه^(٣)،

(١) A/65/178.

(٢) A/65/578.

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٥ كاف (A/65/5/Add.11)، الفصل الثاني.



وقد نظرت كذلك في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع^(٤)،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٥١/٤٩ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥ المتعلق بتمويل المحكمة وقراراتها اللاحقة المتخذة في هذا الشأن، وآخرها القرار ٢٣٩/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩،

١ - **تخطط علما** بتقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة في إطار ميزانية المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١^(١) وتقريره الأول عن أداء المحكمة الجنائية الدولية لرواندا لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١^(٢)؛

٢ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٤)، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٣ - **تقرر** أن يرصد للحساب الخاص للمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ اعتماد منقح بمبلغ إجماليه ١٠٠ ٨٠٤ ٢٥٧ دولار من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٤٠٠ ٣٢٧ ٢٣٥ دولار) لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ على النحو المبين في مرفق هذا القرار؛

٤ - **تقرر أيضا** أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء، وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ٢٠١١، مبلغا إجماليه ١٠٠ ٥٧٨ ٦٧ دولار (صافيه ٠٧٥ ٨٥٢ ٦٠ دولار)، يشمل مبلغا إجماليه ١٥٠ ٢٥٤ ٦ دولارا (صافيه ٤٥٠ ٠٤٠ ٤٥٠ دولارا) يمثل الزيادة في الأنصبة المقررة؛

٥ - **تقرر كذلك** أن تقسم فيما بين الدول الأعضاء، وفقا لمعدلات الأنصبة المقررة المطبقة على عمليات حفظ السلام لعام ٢٠١١، مبلغا إجماليه ١٠٠ ٥٧٨ ٦٧ دولار

(٤) انظر A/65/616 و Corr.1.

(صافيه ٠٧٥ ٨٥٢ ٦٠ دولارا)، يشمل مبلغا إجماليه ١٥٠ ٢٥٤ ٦ دولارا (صافيه ٤٥٠ ٠٤٠ ٤ دولارا) يمثل الزيادة في الأنصبة المقررة؛

٦ - تقرر أن تخصص، وفقا لأحكام قرارها ٩٧٣ (د - ١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرتين ٤ و ٥ أعلاه حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب البالغ ٠٥٠ ٤٥٢ ١٣ دولارا، ويشمل مبلغ ٤٠٠ ٤٢٧ ٤ دولار الذي يمثل الزيادة في الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها للمحكمة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛

٧ - تسلّم بالأهمية الحاسمة للإبقاء على موظفين ذوي كفاءة عالية وخبرة وإلمام بالذاكرة المؤسسية في هذا المجال من أجل إنجاز المحاكمات وتحقيق الأهداف الواردة في استراتيجية الإنجاز للمحكمة بنجاح؛

٨ - تعيد تأكيد الفقرة ٥ من قرارها ٢٥٦/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ والفقرة ٦ من الجزء الثاني من قرارها ٢٣٩/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وتطلب إلى الأمين العام أن يستخدم الصلاحيات المخولة له بموجب الإطار التعاقدى القائم لمنح عقود للموظفين، مع مراعاة احتياجات المحكمة؛

٩ - تعيد أيضا تأكيد الفقرة ٧ من الجزء الثاني من قرارها ٢٣٩/٦٤، وتكرر طلبها إلى الأمين العام أن يبحث إمكانية توظيف الموظفين الذين سيمكثون في المحكمة إلى حين انتهاء ولايتها أو إلى حين عدم وجود حاجة إلى خدماتهم، للعمل في الأمم المتحدة إن كانت هناك حاجة إلى خدماتهم؛

١٠ - ترحب بجهود الأمين العام لتسهيل اختيار موظفي المحكمة الذين قد يتم تقليص عددهم؛

١١ - تكرر تأكيد أهمية تنفيذ برنامج فعال للتوعية في إطار الولاية العامة للمحكمة واستراتيجية الإنجاز الخاصة بها، وتطلب إلى المحكمة أن تواصل، وفقا لولايتها وبالتشاور مع إدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة، وضع وتنفيذ أنشطة استباقية للتوعية تستخدم فيها الموارد المتاحة على النحو الأمثل، وتسهم في عمليات المصالحة عن طريق زيادة فهم عملها على نحو فعال؛

١٢ - تشجع الأمين العام على مواصلة بحث التدابير الكفيلة بجمع التبرعات الكافية لتمويل برنامج التوعية.

الجلسة العامة ٧٣

٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

المرفق

تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

المبلغ الصافي (بدولارات الولايات المتحدة)	المبلغ الإجمالي	
٢٢٧٢٤٦٥٠٠	٢٤٥٢٩٥٨٠٠	الاعتماد الأولي لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (القرار ٢٣٩/٦٤)
		مضافا إليه:
		التقديرات المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ بعد إعادة تقدير التكاليف (A/65/178)
٢٧٩٧٣٣٠٠	٣١٢٦٨٥٠٠	
		التقرير الأول عن الأداء لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (A/65/578)
(١٩٨٩٢٤٠٠)	(١٨٧٦٠٢٠٠)	توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (Corr.I و A/65/616)
(٢٠٨٨٠٠٠)	(٢٠٨٨٠٠٠)	توصيات اللجنة الخامسة
٢٠٨٨٠٠٠	٢٠٨٨٠٠٠	
٢٣٥٣٢٧٤٠٠	٢٥٧٨٠٤١٠٠	الاعتماد المنقح لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١
(١١٣٦٢٣٢٥٠)	(١٢٢٦٤٧٩٠٠)	الأنصبة المقررة لعام ٢٠١٠
١٢١٧٠٤١٥٠	١٣٥١٥٦٢٠٠	الرصيد الذي سيقسم كأنصبة مقررة لعام ٢٠١١
		ويشمل:
		الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ٢٠١١
٦٠٨٥٢٠٧٥	٦٧٥٧٨١٠٠	
		الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقا لمعدلات الأنصبة المقررة المطبقة على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لعام ٢٠١١
٦٠٨٥٢٠٧٥	٦٧٥٧٨١٠٠	